



Distr.
GENERAL

CBD/SBI/REC/3/18
28 March 2022

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الاجتماع الثالث

عبر الإنترنت، من 16 مايو/أيار إلى 13 يونيو/حزيران 2021؛

وجنيف، سويسرا، 14-29 مارس/آذار 2022

البند 7 من جدول الأعمال

توصية اعتمدها الهيئة الفرعية للتنفيذ

18/3- الاتصالات

إن الهيئة الفرعية للتنفيذ،

إن ترحب مع التقدير بالعمل الذي قامت به الأمانة التنفيذية لدعم إطار استراتيجية الاتصالات العالمية،¹ على النحو المبين في مذكرة الأمانة التنفيذية،²

توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس عشر مقرراً على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف،

1- يقرر تجديد ولاية اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية بالاتصال والتثقيف والتوعية العامة³ حتى عام 2030، وتوسيع عضويتها، [بالتشاور مع مكتب مؤتمر الأطراف،] لتشمل الممثلين الذين رشحتهم الأطراف، مع مراعاة التوازن الإقليمي، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وضمان التمثيل المستمر لمنظمات الشباب [والمشاركين في "أسطول الاتصالات"]⁴؛

¹ المقرر 22/13.

² CBD/SBI/3/9.

³ المقرر 24/7، الفقرة 4(2)؛ والمقرر 6/8، الفقرة 9.

⁴ يُفهم من مصطلح "أسطول الاتصالات" أنه عبارة عن مجموعة غير رسمية مخصصة تضم الأطراف في الاتفاقية، ووكالات الأمم المتحدة، وأمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، ومنظمات المجتمع المدني والشباب والنساء والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية التي تجتمع لتبادل المعلومات والتنسيق بشأن قضايا الاتصال والتوعية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والاتفاقية. والمشاركة مفتوحة وطوعية، والمناقشات لا تسفر عن قرارات رسمية ملزمة.

2- يقرر أيضا أن تعقد اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية بالاتصال والتثقيف والتوعية العامة، رهنا بتوافر الموارد، اجتماعا [حضوريا] واحدا على الأقل خلال فترة السنتين⁵، فضلا عن اجتماعات افتراضية، عند الحاجة؛

3- يطلب إلى [الأمينة التنفيذية، بدعم من] اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية بالاتصال والتثقيف والتوعية العامة أن [تشجع استخدام] [مشروع] الرسائل الرئيسية العملية المنحى لإرشاد وتعبئة الجهود من جميع الجهات الفاعلة، الخاصة والعامة لكي تنتظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الرابع ومؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر؛

4- [يشجع] [يدعو] الأطراف ويدعو جميع أصحاب المصلحة إلى استخدام/تبادل رسائل الاتصالات من خلال القنوات الإعلامية [الوطنية] ووسائل التواصل الاجتماعي ذات الصلة، ولا سيما الرسائل العملية المنحى، من أجل إرشاد وتعبئة الجهود من جميع الجهات الفاعلة، الخاصة والعامة، و[من أجل تعبئة الموارد البشرية المالية الكافية والتي يمكن التنبؤ بها واللازمة لتنفيذ هذه المهام ووفقا ل [الظروف الوطنية و] المادة 20 من الاتفاقية]]؛

5- يرحب بالجهود التي تبذلها الأطراف، والحكومات الأخرى، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة لتعزيز الدعم العام على نطاق واسع لوضع إطار عالمي قوي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، بما في ذلك من خلال التحالف العالمي للمنظمات، والمتاحف، وحدائق الحيوان، وأحواض الأسماك، وحدائق النباتات، والمتنزهات الوطنية والمناطق المحمية، ومراكز البحوث والجامعات من جميع أنحاء العالم تحت راية "متحدون من أجل التنوع البيولوجي"؛

6- يطلب إلى الأمينة التنفيذية أن تواصل العمل بشأن الأنشطة المدرجة في مذكرة الأمينة التنفيذية²، ولا سيما الاحتفالات السنوية باليوم الدولي للتنوع البيولوجي، ومعرض الاتصال والتثقيف والتوعية العامة، وتطوير وسائل التواصل الاجتماعي، ومنصات الاتصال للمشاركة مع أصحاب المصلحة والشركاء، ومواصلة تطوير هذه الأنشطة، بالتشاور مع اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية بالاتصال والتثقيف والتوعية العامة، ولا سيما لدعم تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛

7- يطلب أيضا إلى الأمينة التنفيذية أن تقوم بتطوير أنشطة اتصال إضافية بالتنسيق والتكامل مع برنامج العمل المعني بالاتصال والتثقيف والتوعية العامة، وأحكام الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 المتعلقة بالتوعية وإذكاء الوعي، وعقد الأمم المتحدة لإصلاح النظم الإيكولوجية⁵، وعقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة⁶، وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، من بين أمور أخرى؛⁷

8- يطلب كذلك إلى الأمينة التنفيذية، في حدود الموارد المتاحة وبالتشاور مع الأطراف وأصحاب المصلحة، أن تدعم مجموعة أنشطة الاتصالات اللازمة للمبادرات التالية في فترة السنتين المقبلة:

(أ) تنفيذ استراتيجية الاتصالات المصاحبة للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، والتي وضعت عملا بالمقرر 34/14، على النحو الوارد في المقرر [CBD/COP/15/--] [ولاسيما الرسائل الرئيسية التي اتفقت عليها الأطراف]؛

⁵ انظر قرار الجمعية العامة 284/73.

⁶ انظر قرار الجمعية العامة 73/72.

⁷ انظر قرار الجمعية العامة 1/70.

(ب) تحديث برنامج العمل المعني بالاتصال والتثقيف والتوعية العامة لاتفاقية التنوع البيولوجي بالتعاون مع اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية بالاتصال والتثقيف والتوعية العامة، وتقديمه إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الرابع ومؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر؛

(ج) الاتصالات المؤسسية للأمانة، بما في ذلك الموارد اللازمة لدعم استخدام ديناميكي ومتزايد لوسائل التواصل الاجتماعي، ودعم التواصل مع وسائل الإعلام التقليدية، ومواصلة العمل على إعادة تصميم الموقع الإلكتروني، وتطوير حملات اتصالات جديدة ومستمرة؛

[9- *يطلب إلى* الأمانة التنفيذية، رهنا بتوافر الموارد، أن تعمل مع شركاء مثل اللذين ينتمون إلى "أسطول الاتصالات" واللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية بالاتصال والتثقيف والتوعية العامة، وأصحاب المصلحة، وبرامج ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، بهدف إنكفاء الوعي والاتصالات العملية المنحى، من بين أمور أخرى؛]

10- *يطلب أيضا إلى* الأمانة التنفيذية أن تقدم تقريرا مرحليا عن جميع هذه الأنشطة لكي تنتظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الرابع وينظر فيه لاحقا مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر.].